

شروط ونماذج الاشتراك

إقامة بطولة القصيم لجمال الخيل العربية الأصيلة بالمملكة لعام ٢٠١٧ م والتي يقيمها وينظمها مربط سحابه للخيل العربية الأصيلة وتحت إشراف كامل من مركز الملك عبد العزيز للخيل العربية الأصيلة بديراب علي جميع النواحي الفنية والتنظيمية والتحكيمية ووضع الضوابط والشروط لمسابقات الخيل العربية الأصيلة بالمملكة طبقاً للأنظمة الدولية المعنية لهذه البطولات وذلك وفقاً للأمر السامي الكريم رقم ٤٢٩١/م وتاريخ ١٤٢٨/٥/٩ هـ والتي ستقام خلال الفترة من ٢٦ إلى ٢٨ جمادي الاولى ١٤٣٨ هـ الموافق ٢٣ إلى ٢٥ فبراير ٢٠١٧ م

(المرجع الأساسي للقوانين المعمول بها بالبطولة هو الكتاب الأزرق لعام ٢٠١٦ م لمنظمة الأيكا هو)



بطولة القصيم لجمال الخيل العربية الأصيلة بالمملكة لعام ٢٠١٧م والتي يقيمها وينظمها مربط سحابة للخيل العربية الأصيلة تحت إشراف كامل من مركز الملك عبد العزيز للخيل العربية الأصيلة بديراب علي جميع النواحي الفنية والتنظيمية والتحكيمية ووضع الضوابط والشروط لمسابقات الخيل العربية الأصيلة بالمملكة طبقاً للأنظمة الدولية المعنية لهذه البطولات وذلك وفقاً للأمر السامي الكريم رقم ٤٢٩١م وتاريخ ١٤٢٨/٥/٩ هـ والتي ستقام خلال الفترة من ٢٦ إلى ٢٨ جمادي الأولى ١٤٣٨ هـ الموافق ٢٣ إلى ٢٥ فبراير ٢٠١٧ م

معلومات عامة

إسم البطولة : بطولة القصيم لجمال الخيل العربية الأصيلة – فئة C

موقع البطولة : القصيم - عنيزة

تليفون : -----

للاتصال :- (مركز الملك عبد العزيز للخيل العربية الأصيلة بديراب)

تليفون : ٠١١٥٢٤٠٣٨٥ - ٠١١٥٢٤٠٣٨٠ تحويلة ١٣٦ و ١٠٣

للتسجيل والإشتراك بالبطولة يمكنكم زيارة الموقع الإلكتروني : <http://www.kaahcfao.com> أو عبر البريد الإلكتروني

kaahc.show@gmail.com

هذه البطولة خاضعة لنظام وقوانين منظمة المؤتمر الأوربي لمنظمات الخيل العربية (الايكاو) وتحت إشراف مركز الملك عبد العزيز للخيل العربية الأصيلة حيث أنه هو الجهة الرسمية المسنولة بالمملكة العربية السعودية على الإشراف الفني ووضع الضوابط اللازمة للتنظيم والتحكيم حسب الأنظمة الدولية (وفقاً للأمر السامي الكريم رقم ٤٢٩١ م ب بتاريخ ١٤٢٨/٥/٩ هـ)

حالات عامة

- ١- هذه البطولة خاضعة لنظام وقوانين منظمة المؤتمر الأوربي لمنظمات الخيل العربية (الايكاو) (الكتاب الأزرق لعام ٢٠١٦ م) ، يلتزم المشتركون بقرارات الحكام في هذه البطولة وفقاً لما هو موضح في نماذج الإشتراك
- ٢- هذه البطولة للخيل لجميع الخيل العربية المسجلة بمركز الملك عبد العزيز للخيل العربية الأصيلة بديراب وذلك حسب قوانين المنظمة العالمية للجواد العربي (الواهو) .
- ٣- كل الخيل المشاركة يجب أن تكون سليمة من أي أمراض وبائية ومن بيئة خالية من الأمراض المعدية كما يجب أن تكون محصنة ضد مرض الأنفلونزا ويلزم تقديم شهادة التحصين وأي خيل يمكن حجزها عند الطبيب البيطري في لجنة الرقابة والإنضباط .
- ٤- لا يوجد تعويض عن تكاليف نقل الخيل .
- ٥- منظمي البطولة غير مسئولين عن أي تلف أو حوادث للمشاركين أو السياس .
- ٦- أدوات ومعدات الأسطبل يجب تأمينها بواسطة المشاركين .
- ٧- على كل العارضين ومرافقيهم التحلي بالروح والأخلاق الفاضلة التي تليق بالبطولة .
- ٨- أرقام العارضين سوف توزع من مكتب اللجنة المنظمة بالبطولة .
- ٩- شهادة الإشتراك والنتائج سوف يصدرها مركز الملك عبد العزيز للخيل العربية الأصيلة بعد اعتماد النتائج .

شروط الدخول والفئات

- ١- هذه البطولة محلية وخاضعة لنظام منظمة المؤتمر الأوربي لمنظمات الخيل العربية (الايكاو) .
- ٢- حالات التأهيل للمشاركة : لا توجد
- ٣- رسوم الإشتراك بالبطولة : ١٥٠٠ ريال لكل رأس من الخيل المشاركة بالبطولة
اسم البنك : بنك الجزيرة
رقم الإيبان : SA 220000000070657722001
اسم المستفيد / مؤسسة سحابة العدل التجارية
- ٤- محظورات الإشتراك : الخيل التي شاركت في بطولات تايتل شو أو في عروض فئة (أ) وحازت على ميدالية ذهبية أو فضية لا يحق لها الإشتراك في هذه البطولة لنهاية العام و العاميين التاليين إلا في حالة إنتقال الخيل من الفئات اليافعة إلى البالغة وأي خيل خالفت ذلك وشاركت بالبطولة عليها غرامة ٦٠٠ يورو بالإضافة إلى عدم التأهيل وكذلك الحصان الخصي والذي حاز على ميدالية ذهبية أو فضية في تايتل شو أو عرض فئة (أ) لا يحق له المشاركة بنفس الشروط أعلاه .
- ٥- مركز الملك عبد العزيز للخيل العربية الأصيلة هو الجهة المسنولة عن تأكيد تسجيل الخيل التي ستشارك بالبطولة .
- ٦- يجب تعبئة نماذج الإشتراك الأول و الثاني كاملاً بخط واضح وإرساله على الفاكس رقم ٠١١٥٢٤٠٤٧٧ مرفق معه إشعار السداد لرسوم الإشتراك أو البريد الإلكتروني kaahc.show@gmail.com
بداية التسجيل خلال الفترة من ١٨ ربيع ثاني حتى ٣ جمادي الأولى ١٤٣٨ هـ الموافق ١٦ يناير حتى ١ فبراير ٢٠١٧ م

فئات الخيل

لا يمكن تقسيم أي فئة مالم تكن الخيل المشاركة في تلك الفئة ١٦ رأس أو أكثر ، وبالنسبة للفئة التي بها أقل من ٣ رأس من الخيل سيتم إضافتها للفئة التي تليها في العمر من نفس الجنس .

مهارات أعمار سنة بين ٢٠١٦-٠١-٠١ الى ٢٠١٦-٠٦-٣٠ م	الفئة الأولى
أمهار أعمار سنة بين ٢٠١٦-٠١-٠١ الى ٢٠١٦-٠٦-٣٠ م	الفئة الثانية
مهارات أعمار سنتين بين ٢٠١٥-٠١-٠١ الى ٢٠١٥-١٢-٣١ م	الفئة الثالثة
مهارات أعمار ٣ سنوات بين ٢٠١٤-٠١-٠١ الى ٢٠١٤-١٢-٣١ م	الفئة الرابعة
أمهار أعمار سنتين بين ٢٠١٥-٠١-٠١ الى ٢٠١٥-١٢-٣١ م	الفئة الخامسة
أمهار أعمار ٣ سنوات بين ٢٠١٤-٠١-٠١ الى ٢٠١٤-١٢-٣١ م	الفئة السادسة
أفراس اعمار ٤ - ٦ سنوات ٢٠١١-٠١-٠١ الى ٢٠١٣-١٢-٣١ م	الفئة السابعة
أفراس اعمار ٧ - ٩ سنوات بين ٢٠٠٨-٠١-٠١ حتى ٢٠١٠-١٢-٣١ م	الفئة الثامنة
أفراس اعمار ١٠ سنوات وما فوق مواليد قبل ٢٠٠٨-٠١-٠١ م	الفئة التاسعة
فحول اعمار ٤ - ٦ سنوات ٢٠١١-٠١-٠١ الى ٢٠١٣-١٢-٣١ م	الفئة العاشرة
فحول اعمار ٧ - ٩ سنوات بين ٢٠٠٨-٠١-٠١ حتى ٢٠١٠-١٢-٣١ م	الفئة الحادية عشر
فحول اعمار ١٠ سنوات وما فوق مواليد قبل ٢٠٠٨-٠١-٠١ م	الفئة الثانية عشر

نظام النتائج و التحكيم :

١- طرق التحكيم للفئات :

يتم منح النقاط للخيول المشاركة في المسابقة من كل فئة أثناء الهرولة، الوقوف والمشي وفقاً للتعليمات التي يصدرها مدير الميدان ولجنة الانضباط . ويمنح الحكام النقاط لكل فئة بشكل مستقل دون الرجوع الى القوائم الخاصة بالخيول ، باستخدام المعايير التالية: النوع والرأس والعنق والجسم والظهر والقوائم والحركة استناداً على نظام العشرين نقطة (مع أخذ نصف النقطة في الاعتبار). تجمع النقاط التي يمنحها الحكام ثم تقسم على عدد الحكام. ويعتمد عدد الخيول التي تتأهل للبطولات على عدد الفئات المؤهلة لكل بطولة.

٢- قواعد حالات التعادل بالمراكز التأهيلية :-

في حالات التعادل للمراكز التأهيلية في الفئة فإن المركز الأعلى يعطى للخيول التي حازت على أعلى نقاط في النوع وإذا ظل التعادل قائم فإن المركز الأعلى يعطى للخيول التي حازت على أعلى نقاط في الحركة وإذا ظل التعادل وتعدر اتخاذ القرار نظراً لاستمرار التعادل في كلتا الحالتين، يقوم حكم واحد، يتم اختياره عن طريق الاقتراع، بتحديد الخيل الفائز

٣- طرق وقواعد تحكيم البطولات النهائية :-

- لا يتم منح البطولات وفقاً للنتائج المحرزة في الفئات السابقة، بل أن جميع البطولات سيتم الحكم عليها بشكل منفصل
- سوف يتم اختيار الفائزين بالميداليات الذهبية والفضية والبرونزية من بين جميع الخيل التي تأهلت في الفئات الخاصة بها لكل بطولة
- سوف يتم تحكيم البطولات على النحو التالي :

كل الخيل المتأهلة للبطولات النهائية سوف تدخل الساحة وفقاً للترتيب العددي لأرقامها بكتاب العرض

سوف يتم الحكم على الخيل المتأهلة كلاً على حدة في حالتي الوقوف والهرولة

كل حكم سوف يرشح اختياره للذهبية والفضية والبرونزية معاً في نفس الوقت من بين جميع الخيل المتأهلة للبطولة

سوف تمنح العلامات (الدرجات أو النقاط) للخيول المرشحة على النحو التالي:

الخيول التي يتم ترشيحها بواسطة أحد الحكام لإحراز الميدالية الذهبية، تحصل على ٤ نقاط

الخيول التي يتم ترشيحها بواسطة أحد الحكام لإحراز الميدالية الفضية، تحصل على نقطتين

الخيول التي يتم ترشيحها بواسطة أحد الحكام لإحراز الميدالية البرونزية، تحصل على نقطة واحدة

الميدالية الذهبية تمنح للحصان الذي يحرز أكبر عدد من نقاط البطولة.

الميدالية الفضية تمنح للحصان الذي يحرز ثاني أكبر عدد من نقاط البطولة.

الميدالية البرونزية تمنح للحصان الذي يحرز ثالث أكبر عدد من نقاط البطولة.

- في حالة التعادل يمنح المركز الأول للحصان الحائز على أكبر عدد من إجمالي العلامات في المراكز التأهيلية وإذا اقتضى الأمر بعد ذلك فالعلامة الممنوحة مقابل النوع ثم العلامة الممنوحة مقابل الحركة، وإذا تعذر اتخاذ القرار نظراً لاستمرار التعادل، يقوم حكم واحد، يتم اختياره عن طريق الاقتراع، بتحديد اختياره. لا يتناقش الحكام حول الخيول أثناء العرض.

سوف يتم اختيار خيل رابعه من كل بطولة ليصبح الفائز بالميدالية البرونزية إذا صار أحد الخيول الفائزة بالميداليات غير مؤهل.، إذا كان هذا الأمر غير ظاهر من أوراق التصويت فسوف يُطلب من الحكام ترشيح واحد. وهذا الحصان سوف لا يُعلن عنه. وفي حالة أن يكون اثنين أو أكثر من الفائزين بالميداليات غير مؤهلين فسوف لا يتم أي إحلال آخر

جميع الخيول التي تتأهل للبطولات الخاصة بها يجب أن تشارك في البطولة. وما لم تصدر شهادة بيطرية من البيطري التابع للجنة الرقابة فإن عدم المشاركة في المنافسة سوف يجعل الحصان غير مؤهل للمشاركة في العرض، مع شطب سجل علاماته وترتيبه في الفئة، كما سيكون الحصان غير مؤهل للعروض لمدة سنة من تاريخ العرض. وفي حالة عدم التأهل فإن الخيول الحاصلة على المركز الذي يلي الحصان غير المؤهل سوف تتحرك مركزاً واحداً إلى الأمام في الفئة. وإذا أخرج الحكام الخيل من الساحة أو أخرج بواسطة العارض لأي سبب من الأسباب فإنه يُعتبر قد شارك في البطولة

تقديم الخيل

- ١- أي عارض يعرض خيل في هذه البطولة يجب أن يكون لديه رخصة العرض الصادرة من الأيكاهاو سارية المفعول .
- ٢- لحماية الخيل وإساءة استعمال العقاقير فإن قوانين الأيكاهاو يتم تنفيذها كما هي .
- ٣- المعارضين يجب ألا تقل أعمارهم عن ١٦ سنة كما يجب أن يرتدوا ملابس مرتبة ونظيفة تليق بالبطولة ويحق للمنظمين منع أي عارض يرتدي ملابس غير لائقة ، ويمكنهم لبس ملابس إعتادوا عليها في بلدانهم على أن لا تكون عليها دعاية لأي شيء ، وتعرض الخيل المشاركة بالبطولة برشمة مناسبة مع لجام .
- ٤- يمنع الصياح لإثارة الخيل خلال العرض وفي حلقة العرض أو حلقة تجميع الخيل للعرض أو في أي مكان بالقرب من ميدان العرض وذلك بالهش بالبلاستيك أو الزجاج أو الضرب على أدوات بعضا ويسمح بالإثارة الطبيعية كالهتاف أو الصفير أو التصفيق أو أي علامة للفرحة والإبتهاج .
- ٥- يجب إحترام المواعيد في تقديم الخيل وعلى المعارضين تسخين الخيل قبل ٢٠ دقيقة من دخولها لحلقة العرض تفادياً لأي تأخير .
- ٦- قوانين البيع :- إذا تم بيع خيل بين درجات التأهيل في البطولة فعلى المالك الجديد تقديم عقد البيع موثقاً وموقعاً من المالك القديم والجديد .

النواحي البيطرية والطبية

- ١- الفحص البيطري :
- ٢- الفحص البيطري ومعاينة جوازات الخيل والأوصاف في الوثائق الثبوتية سوف يتم في ٢٢/٠٢/٢٠١٧ م
- ٢-التحصين ضد مرض الأنفلونزا :
- يجب أن تكون كل الخيل قد تم تطعيمها قبل البطولة ويجب أن تكون التطعيمات مدونة في الجواز بتاريخها وسيفحص صلاحيتها البيطري التابع للجنة المنظمة .
- تحصين الخيل ضد مرض الأنفلونزا الزامي في كل بطولات الأيكاهاو**
- أ- كل الخيل تأخذ جرعة أولية تتبعها جرعة بعد ٣ أسابيع من الجرعة الأولى كحد أدنى و ٩٢ يوم كحد أقصى - الأمهار تبدأ التحصين بجرعات ابتدائية في عمر ٦ شهور وهي تحت مسؤولية المالك اذا شاركت بدون هذه الجرعات (انظر الكتاب الأزرق ٢٠١٦)..
- ب- الجرعة الثالثة المنشطة الأولى يجب أن تعطى خلال ٧ شهور بعد الجرعة الثانية ويسمح بالتحصين وبمدة قصيرة بين الجرعات .

- ج - تكرر جرعة التطعيم بعد ٣٦٥ يوم من اخر جرعة أو حسب توصيات الجهات المختصة .
- د - يجب ألا يعطى أي تطعيم قبل ميعاد العروض المنظمة من قبل الأيكا هو بسبعة أيام من يوم وصولها .
- هـ - يعطى التطعيم حسب تعليمات الشركة المصنعة (بالحقن العضلي أو التنقيط داخل الأنف) ولايسمح بتغير هذه الطرق نهائياً .
- و - يجب أن يعطى التطعيم بواسطة طبيب بيطري مختص ومعتمد على ان يوضح بيانات التطعيم وتاريخه ورقم التطعيم وطريقة إعطائه على جواز الخيل مع الختم والتوقيع للطبيب المختص .
- ز - من الصعب إدخال بيانات التطعيم على جواز جديد لكثرة البيانات السابقة وبالتالي فإن الطبيب البيطري المختص يستطيع كتابة (تطعيمات الحصان السابقة صحيحة حتى تاريخ ٠٠/٠٠/٠٠٠٠ مع توقيعه وختمه)
- ح- عقوبة عدم الإنتظام بمواعيد التطعيم بناء على نظام فترة ١٢ شهر بين الجرعات كالآتي :-
- تأخير لمدة أسبوع غرامة ١٣٠ يورو (٧٥٠ ريال)
 - تأخير من ٨ أيام لمدة اسبوعين غرامة ٢٠٠ يورو (١١٥٠ ريال)
 - تأخير لمدة تزيد عن اسبوعين غرامة ٢٨٠ يورو (١٧٠٠ ريال) ويستبعد الحصان من المنافسة ويغادر ساحة العرض على الفور .
 - سيتم تدوين المخالفات بواسطة لجنة الرقابة والإنضباط على جواز الخيل المخالفة بالحروف الهجائية الكبرى وباللون الأحمر.
- ٣ - استخدام العقاقير
- أ - كل ماورد في القوانين الخاصة باستخدام العقاقير من الإتحاد الدولي للفروسية .
- ب- يمنع اعطاء الخيل أي مواد لاتدخل ضمن نطاق التغذية المعتاد عليها أو المواد المهيجة سواء عن قصد أو بدون قصد والتي قد تؤثر على مزاج الخيل أو سلامته فمثل هذه المواد تم إدراجها في قائمة من الاتحاد الدولي للفروسية تحت القوانين البيطرية .
- ج- أ- الفحص للأبطال الحائزين على الميدالية الذهبية والفضية والبرونزية إلزامي .
- ب- يجوز للجنة الإنضباط أو الحكام إجراء الفحص على المنشطات على الخيل المشاركة في فئات الأيكا هو.
- د - يجوز للجنة الإنضباط أو الحكام اصدار أوامرها بإجراء الفحص الكيميائي على أي من الخيل المشاركة ولايجوز للمالك الممانعة .
- هـ - يجب أخذ العينات حسب نظام الاتحاد الدولي للفروسية فقط الأطباء البيطريين من الاتحاد الدولي للفروسية مخول لهم بجمع العينات بكفاءة والمعنيين لهذا الغرض .
- و- على منظم العرض تأمين حافظات وأنايبب لجمع عينات الخيل المراد فحصها وتحفظ في مكان آمن .
- ز - قيمة الأنايبب ومكافآت الطبيب البيطري الذي يجمع العينات يدفعها المنظم أو جهة التسجيل المحلية .
- ح- أي مشارك يعتقد بأن جمع العينات بواسطة الطبيب البيطري يسبب له حرجاً عليه إخطار لجنة الرقابة والإنضباط والتي بدورها سوف تعتبر خيله مستبعده عن التأهيل ولايحق لها إستلام أي جائزة
- ط- الخيل المبعده عن الفحص من مالكةا أو الشخص الذي وقع على نموذج الدخول تحرم من الجائزة ولايمكنها دخول المنافسة في العرض وتعامل على أنها موجبة لفحص المنشطات وتقدم هذه الحالة للجنة الرقابة الدائمة .
- ي - المختبر المعتمد يرسل النتائج للمنظم أو لجهة التسجيل الرسمية والذي سوف يرسلها على الفور لسكرتير الأيكا هو .
- ك - كل الأدوية المحظورة مدرجة لدى لجنة الإنضباط الدائمة .
- ل - إذا وجدت الخيل موجبة لفحص المنشطات يكون الشخص الموقع على نموذج الدخول مسئول مسؤولية كاملة عن هذه الخيل إلا إذا أوكل الأمر لشخص آخر رسمياً
- م- إذا تم إستلام النتائج ووجدت الخيل موجبة لفحص المنشطات للمواد المحظورة المدرجة في بيان الاتحاد الدولي للفروسية فإن السكرتير التنفيذي سوف يخطر لجنة الرقابة الدائمة بكل التفاصيل والذي بدوره سوف يطلب صور من نماذج الدخول في العرض .
- ن - إذا وجدت الخيل المشاركة موجبة للفحص حسب قوانين الاتحاد الدولي للمواد المحظورة فإن المالك يُبلغ بذلك وعليه إبداء مرئياته لإستعمال تلك المواد المحظورة خلال ٣٠ يوم من إبلاغه وترفع تلك المرئيات للجنة الرقابة والتي بدورها سوف تصدر قرارها خلال ٤٢ يوماً .
- ت - الخيل التي وجدت موجبة للمنشطات الممنوعة تستبعد من التأهيل وإذا وجد الفحص الثاني موجب يمكن طلب صورة منه .
- الشخص الموقع على نموذج الدخول للخيل التي وجدت موجبة للمنشطات عليه دفع كل الرسوم الخاصة بالفحص والغرامة ٢٠٠٠ يورو للرأس مع فقدان التأهيل وإرجاع أي درع أو أي مكافأة مالية تم إستلامها ويحرم من المشاركة بأي عروض لمدة سنة .
- القرارات تنشر للجمهور في أجهزة الإعلام والغرامة لإستعمال المواد المهيجة ١٠٠٠ يورو للرأس مع فقدان التأهيل وإرجاع أي درع أو أي مكافأة مالية تم إستلامها .

لوائح تنظيم العروض لجمال الخيل العربية

- ١ - يلتزم بدون تحفظ كل من منظمي البطولة والحكام والعارضين والسياس بالقوانين واللوائح الخاصة بإدارة العروض وكذلك النواحي البيطرية وتعاطي العقاقير طبقاً للنظم البيطرية - والأشخاص المرافقين كالمدربين ووكلاء المشتركين ومساعدتهم عليهم إتباع توجيهات لجنة الانضباط ولجنة الانضباط الدائمة وهيئة الاستئناف الانضباطية الدائمة ، ولن تكون لجنة الانضباط أو لجنة الانضباط الدائمة أو هيئة الاستئناف الانضباطية الدائمة مسنولة عن أي نتيجة لقرار قد يتخذونه ، وسوف يتم تفسير هذه القوانين عند اللزوم وفقاً لأحكام وقوانين سويسرا - كما لايسمح لمنظمي عروض الجمال إدخال قوانين مخالفة لقواعد إدارة مسابقات الجمال الصادرة من الهيئة الأوربية لمسابقات جمال الخيل العربية ، والشخص الذي وقع على نموذج الدخول يكون مسؤولاً عن خيله في حالة أي مسأله .
- ٢ - يجب أن يصطحب الخيل المشتركة في البطولة بجواز سفر موضحاً به جميع التطعيمات والخيل التي قدمت من بلدان لاتصدر جوازات سفر يجب أن يكون لها وثيقة تسجيل رسمية تحتوي على الوصف والتطعيمات وفي حال وجود جواز سفر الخيل المشارك لدى هيئة التسجيل لأي سبب ، يقوم التسجيل بتوفير رسالة مرفقة بصورة من جواز السفر متضمنة الوصف وسجل التطعيمات
منظمي العرض :-
- ٣ - تحتفظ اللجنة المنظمة بحق الرفض لإشتراك أي خيل مع وجوب إبداء أسباب الرفض كتابة .
- ٤ - على منظمي البطولة إصدار كتاب البطولة مطبوع يوضح به اسم كل الخيل المشاركة واسم الأب واسم الأم وتاريخ الميلاد واللون واسم المربي والمالك ، وإذا لم يذكر اسم الخيل في الكتالوج فإن اشتراكه في العرض يرجع لقرار لجنة الرقابة والانضباط .
كتاب البطولة يحتوي على :-
- أسماء الرسميين
- قوانين إدارة العرض
- نظام التحكيم المعمول به وقوانين تحكيم الخيل المتعادلة في الدرجات
- للعروض التي تكون الجوائز المالية مسموحاً يجب توضيحاً في كتاب العرض وقيمة الجائزة لكل فئة .
- ٥ - لاتقسم أي فئة إلا إذا كان عدد الخيل المشاركة فيها أكثر من ١٠ رأس ودمج الفئات لأعمار مختلفة لنفس الجنس مسموح به إذا كان عدد الخيل في تلك الفئة أقل من ثلاثة رؤوس .
- ٦ - أ - لا يحق لمنظمي العرض الإعلان بأي تفاصيل عن العارضين أو المتنافسين أو خيولهم المشاركة خلال التحكيم ويمكن إعطاء معلومات بعد رصد الحكام للدرجات .
ب - لايجوز لمنظمي العرض الإدلاء بمعلومات عن المتنافسين في أجهزة الإعلام كما لايجب طرح الكتالوج للتوزيع قبل أكثر من يوم واحد من تاريخ بداية مسابقة الجمال .
- ٧ - لايجوز لأي عضو من منظمي العرض الاشتراك في لجنة الرقابة أو التحكيم .
- ٨ - على منظمي العرض توزيع الحكام لتحكيم الفئات بطريقة المناوبة أو التعاقب بينهم .
- ٩ - على منظمي العرض تحمل نفقات السفر والسكن والإعاشة أثناء العرض لكل من لجنة التحكيم ولجنة الرقابة ومدير الميدان والرسميين الآخرين من الأيكاهو ، وإذا قام أحدهم بإلغاء دعوته بعد إنهاء إجراءات سفره وإقامته عليه دفع كل التكاليف التي تم دفعها
- ١٠ - لايسمح بالهدايا المالية من منظمي العرض للحكام ولجنة الرقابة ومدير الميدان وعليهم عدم قبولها غير أن الهدايا العينية مسموح بها .
الحكام :-
- ١١ - الحكام المدرجين في كتاب الأيكاهو والذين تمت دعوتهم للتحكيم بالعرض المقام تحت إشراف الإيكاهو عليهم قبول التحكيم بنزاهة وحيادية وفقاً لقوانين الأيكاهو آخذين بعين الاعتبار صحة الخيل أو لا .
- ١٢ - لايجوز للحكام الذين يحكمون في العرض الإطلاع على كتالوج العرض قبل أو خلال العرض .
- ١٣ - أ - لايجوز للحكام القيام بالتحكيم على الخيل التي قد يكون هناك بشأنها تضارب مصالح فعلي أو ظاهري ولايسمح لأي حكم تم إختياره للتحكيم في العرض أن يعرض أو يركب أو يقود أو يمسه خيل مشاركة .

ب - على جميع المشتركين توضيح اقرارهم على نموذج الدخول ولايجوز لهم عرض خيل أمام الحكام في حالة تضارب مصالح وأي مشترك لايقر سوف يخسر كل رسوم الإشتراك ويمنع من عرض الخيل .

ج - لايقبل منظمي العرض نماذج الإشتراك إذا كان هنالك تضارب مصالح مع أحد الحكام المشاركين إذا لم يكن هنالك حكم احتياطي .

١٤- يعرف تضارب المصالح الفعلي أو الظاهري على أنه التحكيم على الجواد الذي يكون :-

أ - تم تربية الخيل أو عرضه من قبل عضو من عائلة الحكم

ب- قام الحكم بشرائه أو بيعه بصفته مالك أو وكيل

ج- إذا آلت ملكيته كلياً أو جزئياً للحكم أو لأحد أفراد أسرته أو أحد شركائه التجاريين في مشروع خاص بالخيل

د- إذا قام الحكم باستجاره في أي وقت من الأوقات

هـ - إذا قام الحكم بتربيته أو آلت ملكيته لأحد المنظمات في تربية الخيل والتي يكون الحكم موظفاً فيها .

و - إذا قام الحكم بتدريبه أو فحصه أو معالجته بصورة منتظمة أو بصفة احترافية .

ز - إذا كان الحكم طرفاً في مفاوضات بيعه أو شرائه وفي حالة الشك يتم الرجوع لقرار لجنة الرقابة والانضباط .

١٥- في حلبة العرض يكون التفاهم بين العارضين والحكام بواسطة مدير الميدان قبيل توزيع الجوائز .

١٦- يحق لطاغم الحكام وقف منح أي جائزة إذا رأوا أن الجواد الفائز لا يستحق نيل الجائزة .

١٧ - الحكم ، أو إذا كانوا أكثر من حكم فإن لجنة الحكام ممكن أن تطلب من مدير الميدان أن يقدم بطاقة صفراء أو حمراء في حال لوحظ أي إساءة للخيل .

إدارة فئات الخيل :-

١٨- العارضين في العرض فئة (أ) وعروض القمة يجب أن يكون لديهم إذن عرض ساري المفعول حتى يحق لهم الإشتراك .

١٩- على العارضين إرتداء ملابس مرتبة ونظيفة ولايجوز لهم إرتداء ملابس تمثل أي شكل من أشكال الدعاية بحيث يدل على هوية الخيل التي يعرضها .

٢٠- يحق لأي حكم إخطار مدير الميدان لاستبعاد أي خيل مخالفة .

٢١- يحق لأي حكم أن يطلبوا من العارض القيام بفتح أفواه الخيل أو رفع قوائمها .

٢٢- على الحكام إجراء التحكيم على الخيل وهي في وضع الوقوف والمشى والخبب ، و العارض الذي لايطيع مدير الميدان يمكن إعطاؤه كرت أصفر أو كرت أحمر ويطلب الحكام عرضه عليهم .

٢٣- أ- تكون الخيل متواجدة في حلبة التسخين قبل عشرة دقائق من بداية عرضها في فئتها .

ب- الخيل التي تدخل متأخرة لساحة العرض وتمنع عن المشي يتم إستبعادها .

٢٤- يجب ظهور الفحول والمهور عمر ثلاث سنوات فما فوق في العرض وهي مزودة باللجام والشكيمة والتي يجب أن تكون أمنه ومريحة للجواد ، وينبغي أن يكون اللجام بمفرده دون الشكيمة أمنا ومريحا للجواد بنفس القدر .

٢٥- أ - في حالة إنفلات الجواد طليقاً في ساحة التسخين سوف يخضع لغرامة بواسطة لجنة الانضباط لاتزيد عن ١٠٠ يورو وتحدد بواسطة لجنة الرقابة والانضباط .

ب - أي جواد يفلت في ساحة العرض يتم عرضه ويخضع لغرامة لاتزيد عن ١٠٠ يورو وتحدد بواسطة لجنة الرقابة والانضباط وإذا تكرر إنفلاته يستبعد من المسابقة .

٢٦- إحتياطي .

سلامة الخيل :

٢٧- يجوز قيام الحكام بتقييم حالة ومراكز الخيل المعروضة التي تعاني من العرج وقد يقرر الحكام استبعاد أي مصاب بالعرج بدرجه يتسبب معها إجراء التقييم في تعريضه للألم .

٢٨- إحتياطي

إجراء تنكر للخيال المشاركة في العرض :

٢٩- لايجوز إجراء أي تغيير على اللون الأساسي لجلود أو شعر الخيل أو حوافرها كما يمنع إستخدام طلاء الحوافر لكن الزيت عديم اللون والفازلين والزيت والطباشير الأبيض على القوائم البيضاء مسموح به .

٣٠- يحظر استخدام الطرق الصناعية لتوسيع حدقات العيون أو التأثير على الأداء الطبيعي للجواد أو سلوكه أو تصرفاته عن طريق ضخ الأوكسجين في أوعيتها الدموية أو عن طريق استخدام الأوزان أو الحداوي ذات الوزن الزائد صناعياً أو عن طرق المعالجة الكهربائية أو الكيميائية في أي وقت قبل أو خلال العرض وفي حالة اكتشاف أية حروق أو جروح أو علامات أخرى على أجساد الخيل المعروضة في مواضع تدل على إستخدام أساليب ممنوعة عليها سوف يعتبر ذلك من قبل لجنة الانضباط أساساً كافياً لاستبعاد مثل هذه الخيل من المسابقة بعد تدعيم ذلك بالاستشارة البيطرية من قبل لجنة الرقابة والانضباط .

٣١ أ / فيما يتعلق بالخييل المعروضة بالرسن فإنه يجوز حلق أجسامها كلياً أو جزئياً مع مراعاة إبقاء رموش عيونها غير مقصوفة وعدم حلق الشعر داخل أذنيها وعدم العبث بشعرها الملموس الموجود حول الأنف والمخطم والعيون ، إزالة الشعر حول العيون بالحلق أو أي وسيلة أخرى وتلوين الجلد صناعياً في تلك المنطقة غير مسموح به والخييل التي لا يلتزم أصحابها بما ذكر سوف تحرم من المشاركة . إزالة الشعر كله غير محبذ .

ب _ من غير المسموح به وجود الأدوات المقصود بها تغيير المظهر الطبيعي للجواد في الإسطبلات بما في ذلك فانيلة وياقة العنق ولباس الذيل والشكال أو الأوزان وسوف يتم إيقاف العارضين الذين يستخدمون أيًا من تلك الممارسات على أرض العرض من قبل لجنة الانضباط طوال فترة العرض .

٣٢ - احتياطي

معاملة الخيل بقسوة :

٣٣ _ يمنع منعاً باتاً الإسراف في ضرب الخيل بالسياط أو إحداث الإثارة الزائدة عن طريق الضجيج أو التخويف أو استخدام أدوات لأحداث صدمات كهربائية أو إنزال الألم بأي وسيلة كانت في منطقة العرض أو في الإسطبلات في أي وقت .

٣٤ - الحالات المذكورة بعاليه يعاقب عليها بالحظر .

تحذيرات :-

٣٥ - تحذيرات شفوية : أعضاء لجنة الانضباط أو مدير الميدان أو الرسمين في العرض يمكنهم تقديم تحذير شفوي ولا يتم تدوينها في تقرير لجنة الانضباط .

٣٦ - الكرت الأصفر والأحمر تصدرها لجنة الانضباط ومدير الميدان في حلقة التسخين والحلقة الرئيسية وتقدم للعارضين وهي عبارة عن إنذار وتحذير لأخطاء تم ارتكابها ويدون تاريخ المخالفة على رخصة العارض وفي تقرير لجنة الرقابة والانضباط ويعلن في العرض كما يوضح في موقع الأيكاهاو على الأنترنت .

٣٧ - الكرت الأصفر يعطى للعارض إذا كانت هناك مخالفة بعد تحذير ويمكن إعطاؤه بدون ذلك التحذير . .

٣٨ - الكرت الأحمر يعطى للعارض إذا كان العارض أعطيت له كرتين صفراء في نفس العرض ويحرم العارض من عرض أي خيل في بقية العرض الذي استلم فيه كرت أحمر ويعرض الجواد بعارض آخر في نهاية درجته كما يمكن للجنة الرقابة والانضباط إعطاء كرت أحمر بدون تحذير مسبق .

٣٩ - أي عارض لايطيع الأوامر والتعليمات من لجنة الرقابة والانضباط أو الحكام أو مدير الميدان أو أيًا من الرسمين الآخرين يمكن معاقبته فوراً بإعطائه كرت أصفر أو أحمر .

النواحي البيطرية :-

٤٠ - إذا ظهرت أي أعراض مرضية على الجواد المشارك فإن الطبيب البيطري في لجنة الرقابة والانضباط يحق له إستبعاد الجواد ويوضع الجواد في الحجر البيطري ولايسمح له المشاركة بالعرض .

٤١ - التطعيمات المطلوبة للعرض يجب أن لا تتعدى ١٢ شهر وتكون أقل إذا رأت السلطات المحلية ضرورة ذلك وتوضح المدة في نموذج الإشتراك .

٤٢ - كل العلاجات البيطرية الضرورية في العرض يجب أن تكون طبقاً لتعليمات الإتحاد الدولي للفروسية والشخص المسئول عن الخيل عليه أن يطلب من الطبيب البيطري المعالج تعبئة النموذج الخاص بالعلاج وتقديمه لطبيب لجنة الرقابة والانضباط بالعرض وأي علاج أعطي للخييل قبل العرض مباشرة يجب أن يدون على نموذج العلاج بواسطة الطبيب المعالج ويقدم إلى لجنة الرقابة عند الوصول للعرض .

٤٣ - أ - يمنع إعطاء الخيل أي مواد لاتدخل ضمن نطاق التغذية بما في ذلك المواد المهيجة للجلد والعين سواءً عن قصد أو غير قصد والتي قد تؤثر على مزاج الخيل أو سلامته .

ب- يجوز للجنة الرقابة والانضباط إصدار أوامرها بإجراء فحص كيميائي على أي من الخيل المشاركة في البطولة .

ج- يجوز للحكام أمر لجنة الرقابة والانضباط بإجراء فحوصات لأي من الخيل المعروضة .

الشكاوي :-

٤٤ - يحق لمنظمي البطولة والحكام ومدير الميدان والعارضين والملاك التقدم بشكاوي بدعوى مخالفة قواعد الأيكاهاو وتقديم خطأ خلال ساعة واحدة من حدوث المخالفة المزعومة ويتوجب إيداع مبلغ ٢٠٠ يورو أو مايعادلها لدى لجنة الرقابة والانضباط ويجوز عدم رد المبلغ إذا اعتبرت لجنة الرقابة الانضباط أن الشكوى عابثه وفي هذه الحالة تصدر رسوم الشكوى لصالح الأيكاهاو .

٤٥ - أي شكوى لحكم أو لأحد الرسمين ويشمل ذلك منظمي البطولة يجب أن تقدم كتابة وموقعة من شخصين كما يجب أن تكون الشكوى مدعومة بدليل وترسل لسكرتيرة الأيكاهاو خلال ٣ أيام من البطولة ويودع مبلغ ٣٠٠ يورو أو مايعادلها من العملة المحلية وسيتم النظر فيها وفقاً للتعليمات المنصوص عليها في الفقرة ١٩ من قوانين لجنة الرقابة الانضباط .

نماذج الإشتراك ببطولة القصيم لجمال الخيل العربية الأصيلة بالمملكة لعام ٢٠١٧ م والتي يقيمها وينظمها مربط سحابية للخيل العربية الأصيلة وتحت إشراف كامل من مركز الملك عبد العزيز للخيل العربية الأصيلة بديراب علي جميع النواحي الفنية والتنظيمية والتحكيمية ووضع الضوابط والشروط لمسابقات الخيل العربية الأصيلة بالمملكة طبقاً للأنظمة الدولية المعنية لهذه البطولات وذلك وفقاً للأمر السامي الكريم رقم ٤٢٩١/م وتاريخ ١٤٢٨/٥/٩ هـ والتي ستقام خلال الفترة من ٢٦ إلى ٢٨ جمادي الأولى ١٤٣٨ هـ الموافق ٢٣ إلى ٢٥ فبراير ٢٠١٧ م

(رسوم الإشتراك ١٥٠٠ ريال وفي حالة عدم تسديد الإشتراك نعتذر لحذفه من كتاب البطولة علماً بأن بداية التسجيل خلال الفترة من ١٨ ربيع ثاني حتى ٣ جمادي الأولى ١٤٣٨ هـ الموافق ١٦ يناير حتى ١ فبراير ٢٠١٧ م)

اسم الجواد : الجنس : فرس () حصان ()

رقم الفئه : اسم الفئه :

تاريخ الميلاد : / / اللون.....

المربي :

معلومات عن مالك الخيل :

المالك:.....

اسم المزرعة او المربط :

العنوان : تلفون فاكس جوال

إقرار : أنا المالك أو من ينوب عني الموقع أدناه ألتزم بأثني ومدربي ومساعديه نتحمل كافة المسؤوليات ذات الصلة بالخيل المشارك ونقبل دون أدنى اعتراض الأنظمة والقوانين والتشريعات المعمول بها لدى منظمة (الأيكا هو)، و تبعا لذلك وبالنسبة لمشاركتي في هذه البطولة أؤكد عدم وجود أي تعارض مصالح مع الحكام.

اسم المالك او الوكيل : التوقيع : التاريخ : / /

ملاحظات هامة:- ١- لجنة التسجيل غير مسئولة عن أي نقص في بيانات نموذج الإشتراك المرسل من المالك وعارضين

الخيل مسئولة المالك وليس للجنة المنظمة أي مسئولية حيال ذلك ولابد من تعبئة بيانات النموذج الموجود بالموقع

الإلكتروني للبطولة : <http://www.kaahcfao.com> وإرسال على البريد الإلكتروني :

kaahc.show@gmail.com أو الفاكس رقم : ٠١١٥٢٤٠٤٧٧

٢- محظورات الإشتراك : الخيل التي شاركت في بطولات تايتل شو أو في عروض فئة (أ) وحازت على ميدالية ذهبية أو فضية لا يحق لها الإشتراك في هذه البطولة لنهاية العام و العامين التاليين إلا في حالة إنتقال الخيل من الفئات اليافعة إلى البالغة وأي خيل خالفت ذلك وشاركت بالبطولة عليها غرامة ٦٠٠ يورو بالإضافة إلى عدم التأهيل وكذلك الحصان الخصي والذي حاز على ميدالية ذهبية أو فضية في تايتل شو أو عرض فئة (أ) لا يحق له المشاركة بنفس الشروط أعلاه.

رسوم الإشتراك (١٥٠٠) ريال تم سدادها بموجب

اسم البنك : بنك الجزيرة

رقم الإيبان : SA 220000000070657722001

اسم المستفيد / مؤسسة سحابية العدل التجارية

لإستعمال لجنة التسجيل في البطولة : الخيل مسجلة () غير مسجلة ()

ملاحظة هامة جداً : الحكام معتمدين من منظمة المؤتمر الأوربي لمنظمات الخيل العربية (الايكا هو) وهم المسئولين عن تقدير درجات الخيل وليس للمركز أي دور بتقديرات الحكام وعلى أي مالك خيل لديه أي شكوى عليه إتباع الطرق الموضحة في النقاط ٤٤ و ٤٥ من قوانين الإشتراك بالعروض

(المرجع الأساسي للقوانين المعمول بها بالبطولة هو الكتاب الأزرق لعام ٢٠١٦ م لمنظمة الأيكا هو)

نموذج رقم ١

